

23-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- صلى رسول الله في بيته وهو

شاك ..-الشيخ صالح الفوزان-مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك ف صلى جالسا صلى وراءه قوم قياما ف اشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع فاركعوا - [00:00:00](#)

واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون نعم هذا كالحديث السابق فالحديث السابق في انه يجب ان يقتدي المأموم بالامام ولا يسابقه بل يتابعه في - [00:00:26](#)

والافعال الا انه فيه زيادة وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا لما شكى لما شكى من رجله عليه الصلاة والسلام لانه سقط عن الفرس انجرح رجله عليه الصلاة والسلام - [00:00:53](#)

او انفكت فجاءه الصحابة يزورونه في بيته عليه الصلاة والسلام. حضرت الصلاة حضرت الصلاة وارادوا ان يصلوا معه عليه الصلاة والسلام صلى جالسا وقاموا هم خلفه على العادة. قاموا خلفه على العادة - [00:01:14](#)

فاشار اليهم وهو في الصلاة ان اجلسوا فجلسوا امتثلوا امره صلى الله عليه وسلم و جلسوا خلفه وصلوا خلفه جلوسا ثم لما سلم قال كدتم ان تفعلوا انفا كفعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم جلوس - [00:01:40](#)

يقومون على ملوكهم وهم جلوس منعهم صلى الله عليه وسلم من القيام خلفه منعنا للتشبه بالاعاجم الذين يقومون على رؤوس ملوكهم وهم جلوس. هذه ناحية والناحية الثانية ان هذا فيه مخالفة للامام - [00:02:01](#)

مخالفة للامام فلا يصلي الامام واقف لا يصلي الامام جالس والمأموم واقفا. هذي مخالفة ثم قال اذا صلى مثل ما سبق في الحديث تماما الا انها الحديث بين السبب بين السبب الذي من اجله - [00:02:21](#)

صلى النبي صلى الله عليه وسلم جالسا وانه لعله ادل على ان انه يجوز للمصلي اماما او مأموما اذا احتاج الى الجلوس انه يجلس يسقط عنه القيام يلا ودل على وجوب متابعة الامام في الجلوس - [00:02:43](#)

متابعة الامام في الجلوس وانه لا يجوز ان يكون الامام جالسا والمأموم واقفا ودل ايضا على جواز الاشارة في الصلاة على جواز الاشارة في الصلاة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:04](#)

اشار اليهم للجلوس فجلسوا فدل على جواز الاشارة عند الحاجة بالصلاة - [00:03:23](#)